

## 4254 - حكم شراء البلاط وبعضه يكون تالف من صاحب المحل

### - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اخونا يقول عندنا محل لبيع البلاط حيث يذهب صاحب المحل شراء كميات من البلاط ونشتريه على اساس انه سليم. ولكن من خلال التحميل والتنزيل يتعرض البلاط ولبعض الكسر ونقوم ببيع البلاط الى الزبون وقد يكون في البلاط الذي اشتراه الزبون بعض الكسر. فيطلب الزبون تعويضا عن الكسر - [00:00:00](#)

ونرفض نعطيه لاننا لا يعوضنا احد الا يعوضنا احد عن المكسور. فما هو توجيهكم يحفظكم الله بالنسبة الى المعيب لا شك ان الكسر عيب والعيب مؤثر في السلعة المباعة فاذا كان - [00:00:23](#)

الكسر كسرا لا يعد غيبا في العادة توجد القطعة الواحدة لما يندر ان يسمع منه مثل تلك الصفقات العرفي اثره في المبيعات واذا كان الكسر محلا و لو علم البيع مشتري لوجود هذه الاشياء المتكسرة ما اشترى - [00:00:51](#)

فينبغي ان يعرض عن المعيب وخوركم تشترون كمية كبيرة يوجد بالنسبة لمشتراكم النسبة الطويلة في جدة بحيث لا يساوي حال هذا المشتري الذي يوجد هو مكسور في مشتراه بنسبة اعلى لقله ما اشترى - [00:01:25](#)

كما ان الثمن يختلف قد يشتري رزمة واحدة او الف ويوجد فيها بعشرين او اكثر متكسرة وانتم قد يكون حفظ الثمن من اجل مراعاة ما قد يكون متكسرا فان كان هناك تخفيض بالنسبة لكم - [00:01:53](#)

تراعى فيه المتكسرات التي عادة لا تؤثر لان من يشتغل في البلاط يحتاجه بعض الاماكن الى قطع من البنات. نعم. هو سوف يقوم بالتكسير. نعم. فاذا كان هذا الموجود يعادل ذلك فارجو انه لا حرج - [00:02:21](#)

ولا شك ان العرف المتعارف عليه بين البائعين والمشتريين له اثره في ذلك والله اعلم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:02:40](#)